

اساليب ووسائل القتال

• الدكتور محمود خليل جعفر

• رئيس قسم القانون الدولي_كلية القانون جامعة بغداد

تعريف القانون الدولي الإنساني

مجموعة القواعد الدولية الاتفاقية والعرفية ،
التي تستهدف معالجة المشاكل الإنسانية ،
المتعلقة مباشرة بالمنازعات المسلحة ،
والتي تحد لأسباب إنسانية من حق أطراف
النزاع في اختيار طرق وأساليب الحرب التي
يريدونها، وكذلك حماية الأشخاص والأموال
التي تتأثر أو يمكن أن تتأثر بالنزاع




يتعلق بالهجوم

الأسلوب

الوسيلة

السلح
المستخدم
في القتال



القاعدة العامة

المادة ٣٥ فقرة ١

من ب

حق اطراف النزاع في اختيار

اساليب ووسائل القتال ليس مطلقا لا

تقيده قيود



المادة ٣٥ - ٢

يحظر استخدام الاسلحة
والمواد ووسائل القتال
التي تسبب اصابات او
الالام لا مبرر لها

مبدأ التمييز



يتعين على أطراف النزاع

وأن توجه عملياتها ضد المقاتلين
والأهداف العسكرية دون غيرها المادة
٤٨ من ب ١ .

أن تميز دائما بين السكان المدنيين
والمقاتلين وبين الأعيان المدنية
والأهداف العسكرية



القواعد المترتبة على المبدأ



✓ حظر الهجمات العشوائية وتحدد المادة (٥١_٤) من ب ثلاثة أصناف من الهجمات على انها عشوائية.

✓ التناسب في الهجوم المادة ٥١ (٥) ب ، من ب ١ .

الاحتياطات في الهجوم

على اطراف النزاع توخي الحرص الدائم في ادارة العمليات العسكرية لتفادي اصابة السكان المدنيين والأعيان المدنية المادة (٥٧) الفرات (٣-٢-١)

الاحتياطات ضد اثار الهجمات

- تجنب قدر المستطاع وضع أهداف عسكرية داخل المناطق المكتظة بالسكان او القريبة منها المادة (٥٨) فقرة ب) من ب ١
- القيام قدر المستطاع بنقل الاشخاص المدنيين والأعيان المدنية بعيدا عن مجاورة الأهداف العسكرية المادة (٥٨) ((أ)) من ب ١
- القيام قدر المستطاع بنقل الاشخاص المدنيين والأعيان المدنية بعيدا عن مجاورة الأهداف العسكرية المادة (٥٨) ((أ)) من ب ١

شكرا لحضوركم

الدكتور. محمود خليل جعفر
رئيس قسم القانون الدولي_ كلية القانون جامعة بغداد

